

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية للبناء والأشغال العامة الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.
تونس في 8 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية
خليل الزاوية

اطلع عليه
رئيس الحكومة
حمادي الجبالي

ملحق تعديلي عدد 11

للاتفاقية المشتركة القطاعية
للبناء والأشغال العامة

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،
- الجامعة الوطنية لمقاولي البناء والأشغال العمومية.

الاسم واللقب	الصفة
علي الطوبوبي	رئيس
محمد سوايحي	عضو
صابر منصور	عضو
إبراهيم الزواوي	عضو
منجي داودي	عضو
حيسون حمايدي	عضو
حميدة مومني	عضو
حبيب السعيد	عضو

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 8 مارس 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية للبناء والأشغال العامة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 10 أوت 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جويلية 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996،

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،
- الجامعة العامة للبناء والأخشاب.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 25 مارس 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 38 المؤرخ في 20 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جويلية 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 أوت 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 29 أوت 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و 24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 69 المؤرخ في 14 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 86 المؤرخ في 25 أكتوبر 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 52 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 52 (جديد) : المنحة الجمالية للنقل : (بالنسبة للعمال القارين والعرضيين والوقتيين).

تسند منحة جمالية للنقل إلى جميع العمال الذين يجابهون فعليا مصاريف النقل ضبط مقدارها ب 38,500 د شهريا.

بالنسبة للعمال الوقتيين، فإن هذه المنحة يقع احتسابها على أساس أيام العمل الفعلي خلال الشهر المعني.

الفصل 2 - يطبق جدولا للأجور عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2012.

تسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2012، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدولي الأجور المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2012.

تونس في 25 فيفري 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
والصناعات التقليدية	حسين العباسي
وداد بو شماوي	
رئيس الجامعة الوطنية لمقاولي البناء والأشغال العامة	الكاتب العام للجامعة العامة للبناء والأخشاب
شكري إدريس	حسين شبيب

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للبناء والأشغال العامة

جدول أجور عدد 1
العملة العرضيين
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012

الأجر بالساعة	الصف
1.683	1 عامل عادي
1.754	2 عامل مختص
1.856	3 نصف عامل
1.942	4 عامل ذو كفاءة من الصف الأول
2.035	5 عامل ذو كفاءة من الصف الثاني
2.151	6 عامل ذو كفاءة عالية I
2.306	6 عامل ذو كفاءة عالية II
2.470	7 رئيس فريق درجة أولى
2.627	7 درجة ثانية
2.846	7 درجة ثالثة

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للبناء والأشغال العامة

جدول أجور عدد 2
الأعوان الإداريون والفنيون الخالصون بالشهر
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012

مدة البقاء بالدرجة	2-0	4-2	6-4	8-6	10-8	12-10	15-12	18-15	21-18	24-21	24+
الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11
1	343.385	350.839	351.271	351.704	352.136	352.569	353.001	353.434	353.866	354.299	354.748
2	364.889	365.355	365.820	366.286	366.752	367.217	367.683	368.149	368.614	369.080	370.697
3	382.688	383.230	383.773	384.315	384.858	385.401	387.161	389.022	390.883	392.744	394.604
4	397.361	397.978	398.595	400.238	402.347	404.456	406.565	408.674	410.783	412.892	417.501
5	416.143	418.505	420.867	423.229	425.591	427.954	430.316	435.178	437.522	439.669	441.817
6	441.658	444.127	446.566	449.066	454.036	456.505	458.975	461.444	463.914	466.383	468.853
7	517.810	521.031	524.252	527.473	530.694	533.915	537.137	542.858	546.079	549.300	552.521
8	553.706	557.961	561.494	565.027	568.560	572.093	575.626	579.158	582.691	586.224	589.757
9	587.741	591.613	595.485	599.357	603.229	607.101	610.973	614.845	618.717	622.590	626.462
10	599.645	603.732	607.819	611.906	615.992	620.079	624.166	628.253	632.340	636.426	643.013
11	614.486	618.787	623.089	627.390	631.692	635.994	640.295	644.597	651.398	655.700	660.001
12	628.258	632.767	637.277	641.786	646.296	650.805	655.315	662.324	666.834	671.343	675.853
13	672.852	677.683	682.515	687.347	692.178	699.510	704.341	709.173	714.005	718.836	723.668
14	781.758	786.912	792.065	797.219	804.873	810.037	815.180	820.334	825.488	830.641	835.795
15	851.177	859.368	865.059	870.749	876.440	882.130	887.821	893.512	899.202	904.893	910.583
16	890.024	896.252	902.479	908.706	914.934	921.161	927.389	933.616	939.844	946.071	952.299
17	957.300	964.065	970.829	977.593	984.357	991.122	997.886	1004.650	1011.415	1018.179	1024.943
18	1008.093	1016.146	1024.198	1032.250	1040.304	1048.357	1056.409	1064.462	1072.515	1080.568	1088.620
19	1144.009	1153.672	1163.336	1172.999	1182.662	1192.325	1201.989	1211.652	1221.315	1230.978	1240.642

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.